٤ ـ تؤكد من جديد اقتناعها بأن عودة اللاجئين الطوعية إلى أوطانهم وعودة المشردين إلى بلدانهم أو مجتمعاتهم الأصلية بادرتان إيجابيتان للغاية لتعزيز السلم في المنطقة ؛

٥ ـ تعرب عن اقتناعها بأن عملية العودة إلى البلدان والمجتمعات الأصلية وإعادة الاندماج فيها ينبغي أن تتم في ظروف تسودها الكرامة والأمن ، مع توفير الضمانات اللازمة لتأمين إدماج مصالح السكان المتأثرين في خطط التنمية الوطنية ذات الصلة ؛

٦ ـ تطلب إلى الأمين العام ، وإلى مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة مواصلة تقديم دعمها ومشاركتها في وضع وتنفيذ ومتابعة البرامج المنبثقة عن عملية المؤتمر ؛

٧ ـ ترحب بارتياح بالتقدم المحرز في تنفيذ برنامج التنمية لصالح السكان المشردين واللاجئين والعائدين ، وتحث بلدان أمريكا الوسطى على أن تواصل دعمها الحاسم حتى يبلغ هذا البرنامج أهدافه ؛

٨ ـ توجه نداءً إلى المجتمع الدولي ، ولاسيما مجتمع المانحين ، لمواصلة وتعزيز دعمه للمؤتمر ومواصلة الالتزام بتقديم التمويل اللازم للتمكن من بلوغ أهداف ومقاصد خطة العمل المنسقة بلوغاً فعّالاً وتوطيد التقدم المحرز حتى الآن في تقديم الرعاية الإنسانية لسكان المنطقة اللاجئين والعائدين والمشردين ؛

٩ ـ تؤيد الاهتمام الخاص الذي توليه بلدان أمريكا الوسطى وبليز والمكسيك للاحتياجات الخاصة للنساء والأطفال من اللاجئين والعائدين والمشردين ، وكذلك التدابير المتخذة لحماية وتحسين البيئة والمحافظة على القيم العرقية والثقافية ؛

١٠ ـ تؤيد كذلك قرار بلدان أمريكا الوسطى وبليز والمكسيك عقد الاجتماع الدولي الثاني للجنة المتابعة التابعة للمؤتمر ، في سان سلفادور في آذار/مارس ١٩٩٢ ، لكي تقيّم التقدم المحرز حتى ذلك التاريخ في تنفيذ خطة العمل المنسقة والوقوف على سبل تحسين تنفيذها ؛

١١ ـ تحبذ مبادرة حكومات بلدان أمريكا الوسطى وبليز والمكسيك بتمديد عملية المؤتمر للمدة الضرورية مع مراعاة الاحتياجات الجديدة التي ظهرت في أعقاب التغيرات التي طرأت على المنطقة ؛

١٢ ـ تطلب إلى الأمين العام أن يقدّم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٧٤
١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٤٦/١٠٨ ـ تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في افريقيا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٥/١٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ بشأن تقديم المساعدة الإنسانية الطارئة إلى اللاجئين والمشردين الليبريين ، وكذلك إلى قراراتها ٤٥/١٥٤ بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال ، و ٤٥/١٥٦ بشأن تقديم المساعدة إلى العائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد ، و ٤٥/١٥٧ بشأن تقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين والمشردين في جيبوتي ، و ٤٥/١٥٩ بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشردين في ملاوي ، و ٤٥/١٦٠ بشأن حالة اللاجئين في السودان ، و ٤٥/١٦١ بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين في اثيوبيا ، و ٤٥/١٧١ بشأن تقديم المساعدة إلى الطلاب اللاجئين في الجنوب الافريقي ، وجميعها مؤرخة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، والقرار ٤٥/١٣٧ بشأن المؤتمر الدولي المعني بمحنة اللاجئين والعائدين والمشردين في الجنوب الافريقي المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ،

وقد نظرت في تقارير الأمين العام[١١٤] ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين[١٠٠] ،

وإذ تضع في اعتبارها أن البلدان المتضررة هي من أقل البلدان نمواً ،

واقتناعاً منها بضرورة تعزيز القدرة داخل منظومة الأمم المتحدة على التنفيذ والتنسيق الشامل لبرامج الإغاثة للاّجئين والعائدين والمشردين ،

وإذ ترحب باحتمالات الإعادة الطوعية إلى الوطن والتوصل إلى حلول دائمة في جميع أنحاء القارة ،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى أن تهيىء دول المنشأ ظروفاً تفضي إلى الإعادة الطوعية إلى الوطن ،

وإذ تلاحظ مع التقدير التزام البلدان المعنية ببذل قصاراها لتيسير تقديم المساعدة إلى السكان المتضررين واتخاذ التدابير اللازمة في هذا الشأن ،

وإذ تدرك أهمية مساعدة البلدان المضيفة ، لاسيما البلدان التي ظلت تستضيف لاجئين لفترة طويلة ، على تدارك تدهور البيئة لديها وما ترتب على ذلك من أثر سلبي على الخدمات العامة وعملية التنمية ،

وإذ تسلّم بالدور الحفّاز الذي يؤديه المفوض السامي ، مع المجتمع الدولي ووكالات التنمية ، في تعزيز المعونة الإنسانية

---

(١١٤) A/46/371 ، A/46/428 ، A/46/429 ، A/46/430 و A/46/431 و A/46/432 و A/46/433 و A/46/434 و A/46/471 .

والتنمية بغية إيجاد حلول دائمة ومستمرة للّاجئين والعائدين والمشردين ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الحالة الإنسانية الحرجة القائمة في القرن الافريقي وبلدان افريقية أخرى ، والناجمة عن الجفاف والصراع وتنقلات السكان ،

وإذ ترحب بقيام الأمين العام بإنشاء مكتب للبرنامج الخاص للطوارىء في القرن الافريقي والجهود التي يبذلها لتنسيق تقدير الاحتياجات وتعبئة الموارد ،

وإذ تأخذ في اعتبارها النداء الموحد المشترك بين الوكالات للبرنامج الخاص للطوارىء في القرن الافريقي ،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تيسير عمل المنظمات الإنسانية في القرن الافريقي ، ولاسيما في توفير الأغذية والأدوية والرعاية الصحية للّاجئين والعائدين والمشردين ،

وإذ يقلقها بالغ القلق التدفق المستمر للمشردين الوافدين واللاجئين ، الذين يصل مجموع أعدادهم الآن إلى ما يربو على تسعين ألف شخص ، الأمر الذي زاد كثيراً من العبء الذي تتحمله جيبوتي بالفعل فيما يتعلق باللاجئين في البلد ،

وإذ تلاحظ أنه وفقاً لتقرير الحالة رقم ١ المؤرخ في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ ، الذي أصدره مكتب البرنامج الخاص للطوارىء في القرن الافريقي في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ ، فإن نسبة اللاجئين إلى الأهالي في جيبوتي تقترب من ١ إلى ٤ ، مما يفرض عبئاً ثقيلاً على كاهل البلد ، من حيث الأمن ، واستنزاف الموارد الاقتصادية ، والضغط على الخدمات الاجتماعية ، نظراً للعدد الذي يثير الجزع من المشردين الوافدين واللاجئين وحجم البلد وسكانه ،

وإذ تضع في اعتبارها أن أغلبية المشردين الوافدين واللاجئين في جيبوتي يتركزون في المراكز الحضرية الرئيسية في البلد ، وإذ تدرك الآثار المترتبة على ذلك ،

وإذ تدرك تدفق موجات اللاجئين والعائدين بمحض اختيارهم ووجود مشردين في اثيوبيا ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء وجود أعداد هائلة من اللاجئين والعائدين بمحض اختيارهم والمشردين في اثيوبيا والعبء الجسيم الذي يفرضه هذا على الهياكل الأساسية في البلد وموارده الضئيلة ،

وإذ يساورها بالغ القلق أيضاً إزاء العواقب الوخيمة الناجمة عن هذه الحالة بالنسبة لقدرة اثيوبيا على مواجهة آثار الجفاف الممتد وإعادة بناء اقتصاد البلد ،

وإذ تدرك العبء الثقيل الواقع على حكومة اثيوبيا والحاجة إلى تقديم مساعدة فورية وكافية إلى اللاجئين والعائدين بمحض اختيارهم والمشردين وضحايا الكوارث الطبيعية ،

وإذ تدرك أيضاً العبء الواقع على حكومة كينيا من جرّاء تدفق اللاجئين الوافدين أخيراً من الصومال واثيوبيا ،

وإذ تعترف بالجهود التي تبذلها حكومة كينيا بمساعدة مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والمتبرعين الثنائيين الآخرين لمعالجة حالة الطوارىء هذه ، والحاجة إلى تقديم المزيد من المساعدة لما يربو على ثمانية وأربعين ألف لاجىء مازالوا في كينيا ،

وإذ يساورها بالغ القلق لما للحرب المدنية في الصومال من أثر مفجع على حياة شعبها ، مما أثر على ٤ إلى ٥ ملايين شخص أصبحوا إما لاجئين في بلدان مجاورة وإما مشردين داخلياً ، وفي حاجة لمساعدة إنسانية عاجلة ،

وإذ ترحب بخطة المفوض السامي المبدئية للإعادة إلى الوطن مع إدراكها أنه يلزم لآلاف اللاجئين الصوماليين الموجودين في الوقت الحاضر في بلدان مجاورة أخرى والمشردين داخلياً ممن يودون العودة إلى مسقط رأسهم ، برنامج مساعدة دولي مخطط ومتكامل يصمم لتلبية احتياجاتهم الأساسية ،

وإذ يساورها قلق مماثل بشأن محنة اللاجئين الاثيوبيين الذين مازالوا في الصومال ويحتاجون بصورة عاجلة لمساعدة دولية لإعادتهم الاختيارية إلى بلد منشئهم ،

وإذ هي مقتنعة اقتناعاً شديداً بضرورة القيام بتعبئة المساعدة الإنسانية على وجه الاستعجال وتقديمها للّاجئين والعائدين والمشردين الصوماليين دون إبطاء ، وذلك نظراً لخطورة الحالة ،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن السودان مابرح يستضيف طوال فترة زمنية ممتدة ، أكثر من سبعمائة وثمانين ألف لاجىء ، وأنه قد تدفق عليه عدد إضافي من اللاجئين الاثيوبيين الوافدين يقرب من مائة ألف شخص في أيار/مايو ١٩٩١[١١٥] ، رغم العبء الثقيل المترتب على ذلك الذي يتحمله شعب السودان وحكومته ، وبالرغم من المصاعب الاقتصادية السائدة في البلد ،

وإذ تقر بالجهود التي تبذلها حكومة السودان ، وحكومة اثيوبيا ، ومكتب المفوض السامي لتنظيم إعادة اللاجئين الاثيوبيين إلى الوطن بمحض اختيارهم رغم المشاكل المالية والسوقية الخطيرة ،

وإذ تشدد على الحاجة إلى مساعدة اللاجئين عن طريق تنفيذ مشاريع لمعونة وتنمية اللاجئين في المناطق المتضررة باللاجئين في السودان وفقاً للقرار ٤٥/١٦٠ ،

---

(١١٥) انظر A/46/431 .

وإذ ترى أن مصاعب الإعادة إلى الوطن وإدماج العائدين ونقل المشردين ، تتفاقم من جرّاء الكوارث الطبيعية ، وأن العملية تفرض مشاكل إنسانية واجتماعية واقتصادية خطيرة على حكومة تشاد ،

وإذ تدرك النداء الذي وُجه إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لمواصلة تقديم المساعدة اللازمة إلى حكومة تشاد لتخفيف حدة مشاكلها وتحسين قدراتها على تنفيذ برنامج إعادة العائدين بمحض اختيارهم والمشردين إلى الوطن وإعادة إدماجهم ونقلهم ،

وإذ تلاحظ مع التقدير جهود الوساطة المستمرة التي يبذلها الاتحاد الاقتصادي لدول غرب افريقيا لإيجاد حل سلمي لأزمة ليبريا وتنفيذ القرارات الهامة التي تم التوصل إليها في الاجتماع الذي عقد في ياموسوكرو ، كوت ديفوار ، في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ ، مما يمكن أن يؤدي إلى تسوية نهائية للمشكلة ،

وإذ تضع في اعتبارها النتائج والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة الإنسانية الطارئة إلى اللاجئين والمشردين في ليبريا[١١٦] ، لاسيما الحاجة إلى مواصلة عمليات الإغاثة في حالات الطوارىء ريثما يجري إيفاد بعثة لتقييم الاحتياجات الشاملة إلى جميع أنحاء ليبريا ، تنتهي إلى إصدار نداء موحد وخطة عمل منسقة للإغاثة والإنعاش في ليبريا ،

وإذ تدرك تزايد عدد العائدين بمحض اختيارهم إلى ليبريا والعبء الجسيم الذي يفرضه هذا على الهياكل الأساسية في البلد واقتصاده الهش ،

وإذ يساورها القلق لأنه على الرغم من بذل جهود لتوفير المساعدة المادية والمالية اللازمة للّاجئين الليبريين ونقل المشردين ، فمابرحت الحالة مزعزعة وتترتب عليها آثار خطيرة بالنسبة لعملية التنمية طويلة الأجل في ليبريا وفي بلدان غرب افريقيا التي تستضيف لاجئين ليبريين ،

وإذ تدرك العبء الثقيل الذي يتحمله شعب وحكومة ملاوي وما يقدمانه من تضحيات من أجل رعاية اللاجئين ، نظراً للخدمات الاجتماعية والهياكل الأساسية المحدودة في البلد ، والحاجة إلى تقديم مساعدة دولية كافية لتمكينهما من مواصلة ما يبذلانه من جهود لتقديم المساعدة للّاجئين ،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء استمرار الأثر الاجتماعي والاقتصادي الخطير الناجم عن وجود أعداد هائلة من هؤلاء اللاجئين ، فضلاً عن العواقب بعيدة المدى المترتبة على ذلك بالنسبة لعملية التنمية طويلة الأجل للبلد ،

(١١٦) A/46/432 .

وإذ تضع في الاعتبار نتائج وتوصيات البعثة المشتركة بين الوكالات الموفدة إلى ملاوي[١١٧] ، لاسيما بشأن الحاجة إلى تعزيز الهياكل الاجتماعية ـ الاقتصادية للبلد من أجل تمكينه من توفير احتياجات الإغاثة الإنسانية الفورية للّاجئين ، فضلاً عن احتياجات التنمية الوطنية طويلة الأجل فيه ،

وإذ تدرك الحاجة إلى النظر في مشاريع التنمية المتصلة باللاجئين في إطار خطط التنمية المحلية والوطنية ،

واقتناعاً منها بمسيس الحاجة إلى أن يقدم المجتمع الدولي المساعدة القصوى والمنسقة لبلدان الجنوب الافريقي التي تأوي اللاجئين والعائدين والمشردين وأيضاً تسليط الأضواء على محنة هؤلاء الأشخاص ،

وإذ ترحب مع التقدير بمواصلة قيام المفوض السامي في عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ بتنظيم وتنفيذ برامج لتقديم المساعدة التعليمية وغيرها من المساعدة المناسبة للطلاب اللاجئين في منطقة الجنوب الافريقي ،

وإذ تعرب عن تقديرها لحكومات بوتسوانا وزامبيا وزمبابوي وسوازيلند وليسوتو وموزامبيق لما تقدمه من تعاون للمفوض السامي بشأن المسائل المتعلقة برفاه الطلاب اللاجئين ،

١ ـ تحيط علماً بتقارير الأمين العام[١١٤] ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين[١٠٠] ؛

٢ ـ تعرب عن تقديرها للأمين العام ، والمفوض السامي ، والبلدان المانحة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لما قدموه من مساعدة للتخفيف من وطأة محنة العدد الكبير من اللاجئين والعائدين والمشردين ؛

٣ ـ تثني على الحكومات المعنية لتقديمها المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين والجهود التي تبذلها لتعزيز الإعادة الطوعية إلى الوطن وغيرها من التدابير المتخذة من أجل إيجاد حلول مناسبة ودائمة ؛

٤ ـ تعرب عن بالغ قلقها للعواقب الخطيرة البعيدة المدى المترتبة على وجود أعداد هائلة من اللاجئين والمشردين في البلدان المعنية والآثار المترتبة على ذلك بالنسبة لتنميتها الاجتماعية ـ الاقتصادية طويلة الأجل ؛

٥ ـ تعرب عن الأمل في أن تتاح موارد إضافية لبرامج اللاجئين العامة لمواكبة احتياجات اللاجئين ؛

٦ ـ تناشد الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية أن توفر المساعدة المادية والمالية والتقنية

(١١٧) انظر : A/43/536 ، الفرع الثالث .

الكافية لبرامج الإغاثة والتأهيل للعدد الكبير من اللاجئين ، والعائدين بمحض اختيارهم والمشردين ، وضحايا الكوارث الطبيعية ؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام والمفوض السامي مواصلة بذل جهودهما من أجل تعبئة المساعدة الإنسانية لإغاثة اللاجئين والعائدين والمشردين وإعادتهم إلى الوطن وتأهيلهم وإعادة توطينهم ؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل الجهود التي يبذلها لتعبئة المساعدة المالية والمادية الكافية من أجل التنفيذ التام للمشاريع الجارية في المناطق الريفية والحضرية التي تضررت من جرّاء وجود اللاجئين والعائدين والمشردين ؛

٩ - تطلب إلى المفوض السامي مواصلة جهوده لدى وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والحكومية وغير الحكومية المختصة من أجل تدعيم وزيادة الخدمات الأساسية للّاجئين والعائدين والمشردين ؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرس ويقيّم الأثر البيئي والاجتماعي - الاقتصادي الناجم عن وجود اللاجئين لفترات ممتدة في البلدان المضيفة بغية الإصلاح في هذين المجالين ؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً شاملاً وموحداً عن تنفيذ هذا القرار في إطار البند الفرعي المعنون " المسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين " ، وتقريراً شفوياً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية لعام ١٩٩٢ .

الجلسة العامة ٧٤
١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٤٦/١١٠ - صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[٨] ، التي تنص على أنه يجب عدم تعريض أحد للتعذيب أو للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ،

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[١١٨] ،

وإذ تشير مع الارتياح إلى بدء نفاذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٧[١١٩] ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، الذي لاحظت فيه مع بالغ القلق أن أعمال التعذيب تحدث في بلدان شتى ، وسلّمت فيه بضرورة تقديم المساعدة إلى ضحايا التعذيب بروح إنسانية خالصة ، وأنشأت بموجبه صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب ،

وإذ يثير جزعها انتشار حالات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ،

واقتناعاً منها بأن الكفاح من أجل القضاء على التعذيب يتضمن توفير المساعدة بروح إنسانية للضحايا ولأفراد أسرهم ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام[١٢٠] ،

١ - تعرب عن امتنانها وتقديرها للحكومات والمنظمات والأفراد الذين تبرعوا بالفعل لصندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب ؛

٢ - تطلب إلى جميع الحكومات والمنظمات والأفراد ، الذين يسمح لهم وضعهم بأن يلبوا بصورة مواتية طلبات تقديم تبرعات أولية وتبرعات أخرى إلى الصندوق ، أن يفعلوا ذلك ؛

٣ - تدعو الحكومات إلى تقديم التبرعات إلى الصندوق ، من الأفضل على أساس منتظم ، من أجل تمكين الصندوق من تقديم الدعم المتواصل إلى المشاريع التي تعتمد على المنح المتكررة ؛

٤ - تعرب عن تقديرها للحكومات التي أعلنت عن التبرع للصندوق في مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية لعام ١٩٩١ ؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل إدراج الصندوق ، على أساس سنوي ، في البرامج التي يتم التبرع لها في مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية ؛

٦ - تعرب عن تقديرها لمجلس أمناء الصندوق للعمل الذي اضطلع به ؛

٧ - تعرب عن تقديرها أيضاً للأمين العام للدعم الذي يقدمه إلى مجلس أمناء الصندوق من خلال تنفيذه لقراراته المتعلقة بعدد متزايد من المشاريع ؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يستفيد من جميع الإمكانيات الموجودة ، بما في ذلك إعداد المواد الإعلامية وإنتاجها

(١١٨) القرار ٣٤٥٢ (د - ٣٠) ، المرفق .

(١١٩) القرار ٣٩/٤٦ ، المرفق .

(١٢٠) A/46/618 و Corr.1 .